

مستحبات العقد

السؤال :

السلام عليكم

هناك في الفقه الإسلامي مستحبات في عقد النكاح ، كالإشهاد والإعلان والخطبة .
والسؤال هو :

نعلم أنه هناك وقت يكره فيه العقد ، و وقت يستحب فيه الزفاف أو العقد في الليل .
وذكرت مصادرنا استحباب إيقاع العقد ليلاً ، استناداً للحديث عن الإمام الرضا عليه السلام : ((
من السنة التزويج بالليل ، لأن الله جعل الليل سكناً ، والنساء إنما هن سكن)) .
هل ورد عن أهل البيت (عليهم السلام) استحباب إيقاع العقد في مكان معين كالمسجد و
مشاهد الأئمة والأنبياء عليهم السلام ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
اختيار الأماكن المقدسة لإجراء العقد الشرعي لم يرد في خصوصه نص شرعي ، إلا أنه لا
يستبعد خضوع ذلك للنصوص العامة في الفرض المذكور .